

250 / 672

222

9/10/07



T02-01079

جامعة الاسكندرية

كلية الحقوق

سم القانون الخاص

٢١٥/٢
١٥
٢٢٣

الالتزام بضمان السلامة في العقود (نحو نظرية عامة)

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الطالب : عبدالقادر محمد أقصاوي

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور : نبيل إبراهيم سعد

الأسكندرية 2007-2008

حاسة الاسكندرية

لادة الحقوق

نون الخاص

الالتزام بضمان السلامة في العقود
(نحو نظرية عامة)

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الطالب : عبدالقادر محمد أقصاوي

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور : نبيل إبراهيم سعد

الأسكندرية 2007-2008

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِيَرْفَعَهُ رَبِّي ذُرِّيَّتًا مَّرْجُومًا
وَلِيُنْزِلَهُ رَبِّي مُنْزِلًا مُنْزَلًا

وَيُنْزِلَهُ رَبِّي مُنْزِلًا مُنْزَلًا

" صدق الله العظيم "

سورة يوسف من الآية ٧٦

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

رئيساً

الأستاذ الدكتور : محمد علي عمران

أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور : نبيل إبراهيم سعد

أستاذ ورئيس قسم القانون المدني - كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

عضواً

الأستاذ الدكتور : همام محمد محمود زهران

أستاذ القانون المدني ووكيل الدراسات العليا والبحوث بكلية الحقوق - جامعة الأسكندرية

شكر وتقدير

ما من أمنية هي نفسها أحب إلى قلبي ولا تحقيقها أجلب الرضا إلى نفسي من أن أرد فضل أستاذي الدكتور / نبيل إبراهيم سعد المشرف على هذه الرسالة الذي يحق لي أن أتخذة قدوة حسنة في الخلق والعلم، إذ لم يبخل علي قط بوقته أو بجده أو بعلمه بل كان كريماً معي، مغدقاً في الكرم . فكانت لملاحظاته القيمة ولآرائه السديدة أبلغ الاثر في بلوغ هذا البحث شكله ومضمونه الحالي . فله ما حييت عرفاني وجزاه الله خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر والامتنان إلى الاستاذ الدكتور / محمد علي عمران لتفضله بقبول رئاسة لجنة الحكم على هذه الرسالة وهذا ما يزيد لها قيمة ووزناً فهو من أهل العلم المشهود لهم بعلو المقام فأستاذيته الفذة أخرجت أجيالاً من الاستاذة والباحثين، فأسأل الله عز وجل أن يحفظه ويمتعه بوافر الصحة والعافية.

كما اسجل شكري وتقديري الى الاستاذ الدكتور / همام محمد محمود زهران فقد شرفني ورفع هامتي بقبوله الاشتراك في لجنة الحكم والمناقشة . فجزاه الله عنى خير الجزاء. وفي هذا المقام أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى الأستاذ الدكتور / أسامة الفولي عميد كلية الحقوق بجامعة الاسكندرية الذي لم يتوانى قط في تقديم كافة أشكال المساعدة والعون لي ولزملائي .

كما أتقدم بالشكر والتقدير لأسرة كلية الحقوق بجامعة الاسكندرية وكل من ساهم بقدر من الجهد في أتمام هذا العمل.

الباحث

تنبؤاً قواعداً المسؤولية المدنية مركزاً هاماً في النظام القانوني فهي تحت ضغط الحياة الحديثة الأكثر تطوراً نحو الآلية ونحو الاتساع تحاول أن تشغل مركز القانون المدني، ومن ثم مركز القانون كله، إليها نرجع في كل مادة، وفي جميع الاتجاهات، في القانون الخاص كما في القانون العام، وفي نطاق الأشخاص كما في نطاق الأموال، حتي ليحق لنا أن نقول أنها باتت مركز الأهمية من جميع النظم القانونية. وليس هذا فقط بالنسبة للمسؤولية التقصيرية التي توسع نطاقها إلي علاقات لم يكن يتصور فيها مجاوزتها إليها. بل وبالنسبة للمسؤولية العقدية التي أخذت طريقها في التوسع بخطي عريضة ولا سيما في القضاء¹

ولعل موضوع الالتزام بضمان السلامة يعد من أهم موضوعات المسؤولية المدنية التي شغلت اهتمام الفقه والقضاء. بل لعلنا لا نبالغ إذا قلنا أن هذا الالتزام كان من صنع الفقه والقضاء، ولم يكن يدور بخلد واضعي التقنين المدني الفرنسي الذي صيغت مواده حين لم تكن النهضة الصناعية قد بدأت بعد. في فرنسا فلما بدأ الربع الأخير من القرن التاسع عشر بدأت معه هذه النهضة والتي من أهم مظاهرها انتشار الآلات الميكانيكية وتطور وسائل المواصلات وكثرة الحوادث الناجمة عنها. فرأي الفقه والقضاء أن أحكام المسؤولية كما نظمها التقنين المدني لم تعد كافية لتوفير الحماية اللازمة لضحايا هذه الحوادث فأخذوا يبحثون عن حل يحقق هذه الحماية، وقد وجدوا ضالتهما في فكرة الالتزام بضمان السلامة.

وقد كانت بداية تطبيق هذا الالتزام عام ١٩١٢ في عقد نقل الأشخاص. حيث قررت محكمة النقض الفرنسية مبدأ هاماً، مفاده أن الناقل لا يلتزم فقط بتوصيل المسافر إلي مكان الوصول بل عليه أن يوصله إلي هذا المكان سليماً ومعافياً.

وعلي إثر ذلك، راح الفقه يركز كل جهوده لتأصيل هذا الالتزام وهل يعد التزاماً تعاقدياً أم أنه لا يعدو أن يكون احدي صور المسؤولية التقصيرية؟ كما كان لهذا الالتزام صدي لدي بعض التشريعات. فقد جعل منه المشرع الفرنسي في قانون ٢١ يوليو ١٩٨٣ التزاماً عاماً بضمان سلامة المنتجات والخدمات التي تطرح في التداول أو توضع تحت تصرف المستهلك، وقد نصت مادته الأولى علي أنه "جميع المنتجات والخدمات يجب أن تتضمن حال استعمالها في ظروف عادية أو في ظروف أخرى يمكن للمهني أن يتوقعها، احتياطات السلامة التي يمكن ترقبها شرعاً، ولا يترتب عليها المساس بصحة الأشخاص".

¹ د. عباس حسن الصراف المسؤولية العقدية عن فعل الغير في القانون المقارن رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة. مطابع دار الكتاب العربي ١٩٥٤ ص ١٢

² Civ 21-11-1911 Rapport "Sarut" D1911-2-320

فهرس الرسالة

١	مقدمة
1	القسم الأول
1	تطبيقات الإلتزام بضمان السلامة
2	الباب الأول: الإلتزام بضمان السلامة فى عقود تقديم الخدمات
	الفصل الأول : الإلتزام بضمان السلامة فى مجال نقل الأشخاص
	المبحث الأول : نقل الأشخاص بمقابل والإلتزام بضمان السلامة
	المطلب الأول : نشأة الإلتزام بضمان السلامة وتطوره
	أولا : التنازع بين المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية
3	ثانيا: سيادة المسؤولية العقدية واستقرار الإلتزام بضمان السلامة
4	المطلب الثانى: نطاق الإلتزام بضمان السلامة
	أولا: وجود عقد نقل بين الناقل والراكب
22	ثانيا: وقوع الضرر اثناء تنفيذ العقد
31	المبحث الثانى : نقل الأشخاص بالمجان والإلتزام بضمان السلامة
	المطلب الأول: الاتجاه القائل بالطبيعة العقد لمسؤولية الناقل بالمجان
33	المطلب الثانى: الاتجاه القائل بالطبيعة التقصيرية لمسؤولية الناقل بالمجان
38	المطلب الثالث : موقف بعض التشريعات من طبيعة وأساس مسؤولية الناقل بالمجان
	أولا: فى القانون الفرنسى
40	ثانيا: فى القانون المصرى
	ثالثا : فى القانون الجزائرى
42	الفصل الثانى: الإلتزام بضمان السلامة فى المجال الطبى
	المبحث الأول: مضمون العقد الطبى
	المطلب الأول الإلتزام بالإعلام
49	المطلب الثانى: الإلتزام بتقديم العلاج
	أولا: طبيعة الإلتزام بتقديم العلاج
	ثانيا: التمييز بين الإلتزام بالعلاج والإلتزام بضمان السلامة
58	المبحث الثانى: تطبيقات الإلتزام بضمان السلامة فى المجال الطبى
	المطلب الأول: الإلتزام بضمان السلامة فى العقد الطبى

	أولاً: استعمال الأجهزة الطبية
62	ثانياً: تركيب الأعضاء الصناعية
66	ثالثاً: عمليات نقل الدم
70	المطلب الثاني: الالتزام بضمان السلامة في عقد الاستشفاء
75	الباب الثاني : الإلتزام بضمان السلامة في عقود تداول المنتجات
77	الفصل الأول: تطور الإلتزام بضمان السلامة في مجال المسؤولية العقدية
	المبحث الأول: ضمان سلامة المتعاقد من الأضرار الناجمة عن المنتجات المعيبة
	المطلب الأول: الإلتزام بضمان العيوب الخفية كوسيلة لضمان سلامة المتعاقد
84	المطلب الثاني: دعوى المسؤولية المؤسسة على الإخلال بالإلتزام بالتسليم المطابق
	أولاً: تحديد نطاق الإلتزام بالتسليم المطابق بالمقابلة للإلتزام بضمان العيب
87	ثانياً: التداخل بين الإلتزام بالتسليم المطابق و الإلتزام بضمان العيب
94	المطلب الثالث : اتجاه القضاء الفرنسي نحو استقلال الإلتزام بضمان السلامة عن الإلتزام بضمان العيوب الخفية
	أولاً: اتجاه القضاء الفرنسي الى تأسيس التزام مستقل بضمان السلامة
96	ثانياً: موقف الفقه من اتجاه القضاء نحو استقلال الإلتزام بضمان السلامة
97	ثالثاً : طبيعة الإلتزام بضمان السلامة
99	المبحث الثاني : ضمان سلامة المتعاقد من الأضرار الناجمة عن الخطورة الكامنة في المنتجات
	المطلب الأول : نطاق الإلتزام بالاعلام
	أولاً : نطاق الإلتزام بالاعلام من حيث الأشياء
101	ثانياً : نطاق الإلتزام بالاعلام من حيث الأشخاص
105	المطلب الثاني : مضمون الإلتزام بالاعلام
	أولاً : بيان طريقة استعمال الشيء
106	ثانياً : التحذير من المخاطر
	المطلب الثالث : أساس الإلتزام بالاعلام
112	أولاً : الإلتزام بالضمان كأساس للإلتزام بالاعلام
113	ثانياً: الإلتزام بضمان السلامة كأساس للإلتزام بالاعلام
115	الفصل الثاني: تطور الإلتزام بضمان السلامة في مجال المسؤولية التقصيرية

116	المبحث الاول : المسؤولية التقديرية للمنتج
	المطلب الاول : الخطأ كأساس لمسؤولية المنتج
	أولاً : الخروج على قواعد المهنة
118	ثانياً : اشتقاق الخطأ التقصيري من الخطأ العقدي
123	المطلب الثاني : حراسة الاشياء كأساس لمسؤولية المنتج
	أولاً : فكرة الحراسة في المسؤولية عن الاشياء
127	ثانياً : مدى جواز تجزئة الحراسة (حراسة التكوين وحراسة الاستعمال)
131	المبحث الثاني : المسؤولية القانونية للمنتج
	المطلب الاول : المعطيات التي تبرر مسؤولية خاصة بالمنتج الصناعي
	أولاً : الدور المؤثر الذي تؤديه الدعاية عن المنتجات
132	ثانياً : أماكن لجوء المنتج الى نظام التأمين لتغطية مسؤوليته
	المطلب الثاني : الطبيعة القانونية لمسؤولية المنتج
137	القسم الثاني : نحو نظرية عامة للالتزام بضمان السلامة
138	الباب الاول : تأصيل فكرة الالتزام بضمان السلامة
	الفصل الاول : نظام الالتزام بضمان السلامة
	المبحث الاول : ماهية الالتزام بضمان السلامة
	المطلب الاول : تعريف الالتزام بضمان السلامة
	أولاً : فكرة السلامة في ذاتها
140	ثانياً : مضمون الالتزام بضمان السلامة
141	المطلب الثاني : معيار وجود الالتزام بضمان السلامة
143	المطلب الثالث : مقارنة الالتزام بضمان السلامة بغيره من الالتزامات
	أولاً : الالتزام بضمان السلامة والالتزام بالمطابقة
144	ثانياً : الالتزام بضمان السلامة والالتزام بالمراقبة
145	ثالثاً : الالتزام بضمان السلامة والالتزام بالاعلام
146	المطلب الرابع : أهمية الالتزام بضمان السلامة
	أولاً : الالتزام بضمان السلامة أساساً للأجراءات الوقائية (الدور الوقائي للالتزام بضمان السلامة)
150	ثانياً : الالتزام بضمان السلامة أساساً لمسؤولية المهنيين (الدور العلاجي للالتزام بضمان السلامة)

156	المبحث الثاني : طبيعة الالتزام بضمان السلامة
	المطلب الأول : نظرية تقسيم الالتزامات الى التزام بتحقيق نتيجة والتزام ببذل عناية
159	المطلب الثاني : تطبيق نظرية تقسيم الالتزامات على الالتزام بضمان السلامة
160	أولاً : معيار تحديد طبيعة الالتزام بضمان السلامة
170	ثانياً : أهمية تحديد طبيعة الالتزام بضمان السلامة
174	الفصل الثاني : أساس الالتزام بضمان السلامة
	المبحث الأول : الأساس العقدي للالتزام بضمان السلامة
	المطلب الأول : عرض الأساس العقدي للالتزام بضمان السلامة
176	أولاً : تبرير الأساس العقدي للالتزام بضمان السلامة ثانياً : النتائج المترتبة على الأساس العقدي للالتزام بضمان السلامة
179	المطلب الثاني : تقدير الأساس العقدي للالتزام بضمان السلامة
182	أولاً : مزايا الأساس العقدي للالتزام بضمان السلامة
182	ثانياً : عيوب الأساس العقدي للالتزام بضمان السلامة
	المبحث الثاني : الأساس اللاعقدي للالتزام بضمان السلامة
	المطلب الأول : الحلول القضائية .
210	أولاً : توسيع نطاق المسؤولية التقصيرية
213	ثانياً : توحيد نظامي المسؤولية
214	ثالثاً : تقليد مبادئ المسؤولية عن الأشياء في النطاق العقدي
215	المطلب الثاني : المقترحات الفقهية
	أولاً : توسيع نطاق المسؤولية التقصيرية على حساب المسؤولية العقدية
226	ثانياً : اعداد مسؤوليات قانونية
227	ثالثاً : توحيد المسؤوليتين العقدية والتقصيرية
229	المطلب الثالث : تقدير الاتجاهات السابقة
237	أولاً : توسيع نطاق المسؤولية التقصيرية على حساب المسؤولية العقدية
241	ثانياً : توحيد المسؤوليتين العقدية والتقصيرية
	ثالثاً : وضع أنظمة قانونية
245	الباب الثاني : المسؤولية الناشئة عن الإخلال بالالتزام بضمان السلامة

	لفصل الأول: المسؤولية عن الاضرار الناجمة عن نسييم الخدمات
	المبحث الأول: اركان المسؤولية
	المطلب الأول: الخطأ العقدي
250	أولاً: المقصود بالخطأ العقدي
270	ثانياً : مصدر الخطأ العقدي
	ثالثاً : عبء اثبات الخطأ العقدي
	المطلب الثاني : علاقة السببية بين الخطأ والضرر
275	أولاً: قيام علاقة السببية
278	ثانياً: انتفاء علاقة السببية
284	المبحث الثاني : أحكام المسؤولية
	المطلب الأول : دعوى المسؤولية
286	أولاً: طرفا دعوى المسؤولية
	ثانياً: تقادم دعوى المسؤولية
288	المطلب الثاني: تعويض الضرر
294	أولاً: الضرر القابل للتعويض
	ثانياً: حكم شروط الاعفاء من المسؤولية
297	الفصل الثاني: المسؤولية عن الاضرار الناجمة عن عيوب المنتجات
	المبحث الأول: نطاق المسؤولية
298	المطلب الأول : نطاق المسؤولية من حيث المنتجات
302	أولاً: تحديد المسئول
	ثانياً : المضرور
304	المطلب الثاني : نطاق المسؤولية من حيث المنتجات
307	أولاً : مفهوم المنتج
	ثانياً : طرح المنتج
308	المبحث الثاني : قواعد المسؤولية
	المطلب الأول : شروط المسؤولية

311	أولاً : العيب
312	ثانياً : الضرر
	ثالثاً : علاقة اليبية بين العيب والضرر
	المطلب الثاني : احكام المسؤولية
313	أولاً : عبء الاثبات
315	ثانياً : التضامن بين المسؤولين
317	ثالثاً : مدة المسؤولية
	رابعاً : حكم شروط الاعفاء من المسؤولية
318	المطلب الثالث : وسائل دفع المسؤولية
319	أولاً : دفع المسؤولية لعدم توفر شروطها
320	ثانياً : دفع المسؤولية بإثبات السبب الاجنبى
	ثالثاً : مخاطر التطور
322	الخاتمة
324	قائمة المراجع